

تفعيل دور الضرائب الكمركية
(ضريبة الاستيراد) في العراق من اجل توسيع بنود
الإيرادات العامة

الاستاذ المساعد الدكتور حيدر عبد الحسين المستوفي
كلية السياحة - الجامعة المستنصرية

الدكتورة الاء شمس الله نور الله
كلية الادارة والاقتصاد - الجامعة المستنصرية

المستخلص

ان الدور المالي للادارة المالية الحكومية ينعكس الى حد كبير من خلال تحليل نهجها في سياسة الانفاق العام والسياسة الضريبية ،وهما ادوات مباشرة تؤثر من خلالها الحكومة على الاقتصاد . وكما هو معلوم ان السياسة الضريبية في العراق تعاني ضعف لعدم قدرتها على تحقيق الاهداف المرجوة من مشاركتها في الإيرادات العامة لتغطية جزء من النفقات العامة وبالتالي تحقيق الرفاهية والاستقرار المالي والاقتصادي .

ان امكانية استخدام النظام الضريبي لخدمة الاقتصاد الوطني كعنصر من عناصر الاصلاح كسياسة مالية لدعم إيرادات الموازنة العامة للدولة وذلك من خلال تفعيل قانون التعريفية الكمركية (الضرائب الكمركية) ضريبة الاستيراد وقدمت تشريع قانون التعرفة الكمركية في العراق رقم 22 لسنة 2010 من اجل حماية الصناعات الوطنية من سياسة الاغراق ومنع دخول السلع الضارة بالصحة والحالة الاجتماعية وتنظيم سياسة الاستيراد العشوائي الا انه لم يفعل هذا القانون لحد الان وبقي القانون بين مؤيد ورافض الا اننا نرى ان الاقتصاد العراقي بحاجة الى قانون يخص الضريبة الكمركية وذلك لزيادة تحقيق الإيرادات العامة

Abstract

The financial role of the Government-financial Management is greathly reflected through analysing it's strategy in tow financial policies , i.e. public expending an tax policies , which represent direct tools through which the government affect on Economy.

It is known that the tox policy in Iraq suffers from a weakness due to its inability to achieve the aims desired through its cooperation in the public revenues to cover apart of the public expenducir and then achieve prosperity and financial and economic stability.

The possibility of using the tax system to serve the Nationl Economy as an elemlent component of those of reform and as a financial policy to support the general budget revonues of the state may be achieved through activating custom code-tarriffespecrally the importing tax . The law of costumetax was legislated in Iraq unelern the No.22 in 2010 , to protect the National Industryfrom the policy of dumping and prevent the import and entrance of the goods harmful for health , social status and organize the random-import policy.But this law has not been in work applied yet , and the Iraqi Economy is need of a law related to custom tax creleer to increase the performance of pubic revenues.

منهجية البحث**أولاً : مشكلة البحث**

يتميز الاقتصاد العراقي بعدم الاستقرار نتيجة الظروف التي شهدتها في السنوات السابقة من عدم الاستقرار الأمني وقد كان لهذه الظاهرة نتائج منها ضعف القيود القانونية والاجراءات الرقابية على تدفق السلع التجارية الى داخل البلاد دون تحديد مقدار الواردات والصادرات مما أدى الى اغراق الأسواق العراقية بالسلع الأجنبية ذات المناشئ والأنواع المختلفة دون ان تستخدم الدولة سياستها الاقتصادية وسلطتها العامة في حماية التجارة وتحديد حجم المبادلات الدولية او اتجاهاتها كمظهر من مظاهر تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ، ومن اثاره الأخرى هو اتساع نطاق التفاوت في مستويات الدخل وقلة بنود موارد الموازنة العامة الامر الذي القى على عاتق السياسة الضريبية مسؤولية تفعيل دورها ومساهمتها لتصحيح السياسة الاقتصادية في العراق .

ثانياً : أهمية البحث

يسلط البحث الضوء الاهتمام بدراسة الضرائب ودورها في الاقتصاد العراقي الذي كان ولا زال يتميز بعدم الاستقرار والتقلبات الكبيرة الناتجة عن عدة مشاكل اقتصادية منها الكساد مع قلة الاستثمار وقله الإنتاج وبنسب متفاوتة من التضخم ومحدودية الاستهلاك ومشاكل التداول النقدي إضافة الى عدم الاهتمام بالتجارة وسياساتها الخارجية وانسحاب اثارها على الصناعة الوطنية والمنتجات المحلية .

ثالثاً : هدف البحث

يهدف البحث الى التعرف على الهدف المالي للضريبة وبالأخص الضريبة الكمركية على واردات العراق من السلع ويمكن تسميتها بضرريبة الاستيراد ودورها في الاقتصاد العراقي من خلال تشريع قانون التعريف الكمركية وذلك لتفعيل دور الضريبة وزيادة نسبة مساهمتها في تحقيق الإيرادات العامة من خلال رسم سياسة ضريبية او ما يسمى بالتعريف الكمركية مركزة على أسس علمية كجزء من حزمة حلول مستقبلية لدعم الاقتصاد العراقي .

رابعاً : فرضية البحث

ينبنى البحث على فرضية مفادها ان السياسة المالية في العراق تضعف دور الضريبة وتحدد اثارها الاقتصادية والمالية بشكل عام والضريبة الكمركية او ضريبة الاستيراد بشكل خاص في ظل اقتصاد غير مستقر لا يستخدم النظام الضريبي كاداة اقتصادية بشكل علمي ومدروس يساهم بدور فعال في تمويل الموازنة العامة من اجل تغطية جزء من النفقات العامة الى جانب إيرادات النفط كواحدة من السياسات الضريبية ذات الأثر الإيجابي على الإيرادات العامة المستقبلية .

وعليه لا بد من العمل على تكييف النظام الضريبي وفقاً للمتغيرات الاقتصادية من اجل تطوير أداء الأنشطة الاقتصادية ورفع نسبة مساهمتها في تكوين الناتج والدخل المحلي وبالتالي فالسياسة الضريبية هي انعكاس لطبيعة الظروف الاقتصادية في البلد ولا بد ان تتلائم مع معطيات المرحلة ومتطلباتها الحالية والمستقبلية لدعم عملية التنمية المستدامة .

المبحث الأول : مفهوم الضريبة والضريبة الكمركية (ضريبة الاستيراد)

احتلت الضرائب مكانة بارزة منذ القدم في النظم المالية للكثير من دول العالم وبالأخص الدول الرأسمالية مثل (الولايات المتحدة الأميركية) والضريبة أداة فعالة تستخدم في إعادة توزيع الثروات والدخول وتساهم في تمويل الموازنة العامة للدولة .

لقد عرفت الضريبة منذ القدم وشرعت العديد من القوانين التي تنظم حمايتها خلال العصور القديمة والحديثة ، وأصبحت الضريبة مصدرا رئيسيا للإيرادات في غالبية دول العالم .
(Arnold and McIntyer,2002:P15).

(1-1) : مفهوم الضريبة

الضريبة (tax) كمفهوم وردت لها عدة تعاريف في كتب وأدبيات المالية العامة مفادها هي :
(اقتطاع مالي يلزم الأشخاص باداءة للسلطات العامة دون مقابل بغرض تحقيق نفع عام).

(Games .2006:p78)

وعرفت بأنها (دين مالي يفرض من قبل السلطات على الأشخاص او الأملاك لأهداف حكومية)

(العاني ، 2001 : 14).

أما عن أكثر التعاريف شيوعاً في المفهوم الحديث :

(هو اعتبارها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا الى الدولة ، او إحدى الهيئات العامة ، دون ان يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة) (مبروكة 2006 : 13 ،)

أذن هي فريضة مالية تستوفيها الدولة وفقا لنصوص وقواعد تشريعية مقررة بصورة إلزامية تفرض على المكلف تبعا لمقدرته على الدفع من اجل توفير الإيرادات المالية اللازمة لتغطية نفقات الدولة التي تسعى الى تحقيق اهداف مالية واجتماعية واقتصادية وسياسية لا بد عند فرضها الاخذ بنظر الاعتبار جملة قواعد تقليدية أساسية اقتصادية . وكما وصفها الاقتصادي الإنكليزي (ادم سميث) في كتابه الشهير (ثروة الأمم) ويعد ادم سميث اول من صاغ مجموعة متماسكة من القواعد الضريبية (لحضر ، 2007 : 29) وجوهر هذه القواعد هي (العدالة ، اليقين ، الملائمة ، والاقتصاد في النفقات).

وأضاف لها احد الكتاب المرونة والاستقرار (التميمي ، 2003 : 29)

للضريبة تصنيفات مختلفة منها تصنيف الضريبة حسب طريقة فرض الضريبة وتقسّم الضرائب بموجب هذا التصنيف الى :

أولا : الضريبة المباشرة :-

وهي الضرائب التي تفرض بشكل مباشر وتستقر على المكلف ولايستطيع نقل عبئها الى مكلف اخر ويتحملها نهائيا وعادة تكون على الدخل وراس المال ومنها (الضريبة على دخل الأرباح والضريبة على المبيعات العقارية ، ضريبة ربح رؤوس الأموال المتداولة).

ثانيا : الضرائب غير المباشرة .:

وهي الضريبة التي يدفعها المكلف ثم ينقل عبئها الى مكلف اخر أي يتم استيفائها من المنتج او المصدر او المستورد بطريقة ما ويقع عبئها على المستهلك الأخير في النهاية وبصورة غير مباشرة عن طريق ارتفاع أسعار السلع المنتجة او المستوردة منها ضريبة الإنتاج ، الضرائب الكمركية ، ضرائب الاستهلاك ، وضرائب التداول مثل الرسوم (الفريجات ، 2009 : 20)

(1-2) مفهوم الضريبة الكمركية .

وتعد الضرائب الكمركية من اهم الضرائب الغير مباشرة وتشكل نسبة كبيرة من اجمالي الموارد الضريبية في العديد من الدول المتقدمة والنامية العربية والأجنبية وهي الضريبة التي تفرض على السلع عند استيرادها او تصديرها وفرض الضرائب الكمركية يخضع لسياسة الاستيراد والتصدير التي تتبعها الدولة. ويعد هذا التقسيم للضرائب من أهم التقسيمات على الإطلاق ومن اهم المسائل التي تدرس وتناقش في علم المالية العامة ، وبالرغم من وضوح التفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة الا ان الغموض قد أحاط بهذه التفرقة نتيجة الخلط الذي قام عند الكثيرين بين القواعد القانونية والإدارية التي تحكم هذه التفرقة وقد ترتب عليه الاعتماد على معيار نقل عبء الضريبة باعتباره معيار يأخذ بالاعتبارات المالية المتعلقة بطبيعة وعاء الضريبة ومدى ما يتمتع به من ثبات واستقرار (العلي ، 2011 : 141)

فالضرائب الكمركية ضرائب ذكية لان لها القدرة على المراقبة على السلع التي تدخل الى السوق المحلية من الخارج والحد منها والسيطرة عليها بحيث يتم استيراد الأنواع الجديدة من السلع الاستهلاكية كما انها لا تؤثر على الاستثمار بل بالعكس فهي تشجع الصناعة الوطنية وعند تطبيق الضرائب الكمركية لا يمكن التهرب من دفعها وبما ان الاقتصاد العراقي ليس اقتصادا مثاليا فهو بحاجة الى عملية النمو الاقتصادي وتحريك السوق وزيادة الاستثمارات دعم القطاع الصناعي وتشجيعه وإيجاد فرص للعاطلين إضافة الى العمل على تحسين الموازنة العامة من خلال البحث عن بدائل أخرى للإيرادات إضافة الى الإيرادات النفطية لمواجهة أي إخفاقات تحدث في الصناعة النفطية من هبوط أسعار النفط او عدم تطويرها بالشكل الذي يواكب تطورها في البلدان النفطية الأخرى . (جواريتي ، واستروب ، 1999 : 141)

وتتخص مزايا وعيوب الضرائب الكمركية في الآتي :

أولا المزايا .:

- 1- غزارة حصيلتها .
- 2- تحفيز الإنتاج المحلي ودعم القطاعات الاقتصادية .
- 3- معالجة الاختلالات في موازين المدفوعات ، وتحسين نسب التبادل التجاري للدولة .
- 4- تخفيض الاستهلاك وترشيده وزيادة الادخار ورفع معدل الاستثمار في الاقتصاد القومي .
- 5- زيادة معدلات التوظيف وامتصاص البطالة .
- 6- إعادة تخصيص الموارد نحو المجالات الأكثر إنتاجية .
- 7- الحد من استهلاك بعض السلع الضارة اجتماعيا .
- 8- تعزيز اعتبارات تخفيض التبعية السياسية .

ثانيا : العيوب:.

- اما اهم العيوب لهذه الضريبة فانها .
- 1- تؤدي الى ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية .
 - 2- تساهم في زيادة التهرب الضريبي من قبل المستوردين ، خاصة اذا كانت أسعارها مرتفعة.
 - 3- عادة مايتحمل المستهلك النهائي عبئها فهي من الضرائب غير المباشرة التي يمكن للمستورد نقل عبئها الى المستهلك الذي يعد الممول الحقيقي لها.
 - 4- يكون عبئها اكبر على أصحاب الدخل المنخفضة التي ويرتفع لديها الميل الحدي للاستهلاك.

(1-3) تميز الضريبة الكمركية عن الرسم . :

هناك وجهات نظر عدة للكتاب بخصوص تعريف الضريبة الكمركية فقسم منها يرى بانها الضرائب المفروضة على الصادرات والواردات في حين يرى البعض الاخر بانها رسوم كمركية تفرض على استيراد سلع استهلاكية او مواد أولية وخامات لازمة للإنتاج بخلاف الرسوم المفروضة على السلع الاستثمارية وفريق اخر يرى بانها رسوم كمركية تفرض على السلع والأموال المستوردة او المصدرة نظير الخدمات التي تقدمها الدولة للمستقيدين وهناك من يرى ان لفظه تعرفه كمركية يطلق على الرسوم الكمركية المقررة على كل سلعة وعلى القانون الصادر بفرضها والضريبة الكمركية يمكن ان تفرض على السلع التي تمر من خلال منطقة كمركية الى بلد ثالث وفي هذه الحالة يطلق عليها رسوم الترانزيت او على السلع التي تصدر من البلاد الى الخارج وتسمى رسوم التصدير والضريبة الكمركية اما ان تكون نوعية تفرض على نوع السلعة وتحسب على الوحدة الواحدة (المتر او الطن) او قيمة أي تفرض كنسبة مئوية من قيمة السلعة المستوردة او تكون متكونة من النوعين معاً وتسمى رسوم مركبة .

(1-4) وجهات نظر في الضريبة الكمركية :

يمكن النظر الى هذه الضريبة من زوايا متعددة .

أولاً : من ناحية الوعاء الضريبي .

أي المادة الخاضعة لها فيمكن التمييز بين ضريبة الاستيراد وفي التي تفرض على البضائع الأجنبية المستوردة من الخارج لغرض الاستهلاك في الداخل وكذلك البضائع التي تسحب من المنطقة الحرة للاستهلاك المحلي ويلاحظ من ذلك ان وعاء هذه الضريبة هو البضائع التي تدخل حدود الدولة الكمركية والتي قد تختلف عن حدودها السياسة المتفق عليها بالاتفاقات الدولية واتفاقات تخطيط الحدود وتعد هذه الضريبة اهم أنواع الضرائب الكمركية وأكثرها شيوعاً نظراً للمنافع العديدة التي تؤديها للاقتصاد القومي.

ثانيا : من ناحية الهدف : ويمكن التمييز بين

- 1- الضرائب ذات الأهداف التمويلية التي تريد الدولة الحصول منها على اكبر قدر من الإيرادات وتتميز هذه الضرائب بسعة شمولها لعدد كبير من السلع وانخفاض أسعارها وتركيزها على السلع التي لا تنتج محلياً كذلك على السلع التي يتميز الطلب عليها بدرجة من عدم المرونة

- 2- الضرائب ذات الأهداف الحمائية : ويقصد منها حماية الصناعة المحلية الناشئة والانتاج الزراعي من المنافسة الأجنبية وتتخذ ضرائب الحمائية احد الشكلين الآتيين :-
- (أ) فرض ضريبة معتدلة على السلع المستوردة التي لها مثل من الانتاج المحلي بقصد رفع سعرها الى مايقارب او أكثر من سعر السلع المحلية لغرض تقليل استيرادها وتشجيع إنتاجها المحلي ويطلق عليها بـضرائب الحماية المعتدلة او الجزئية .
- (ب) فرض ضريبة مرتفعة على السلع المستوردة بقصد منع دخولها الى السوق المحلية لاعتبارات متعددة ويطلق عليها بالـضرائب المانعة .

ثالثاً : من ناحية جدول الأسعار... ويمكن التمييز بين نوعين :-

- 1- الجدول الذاتي او المستقل وهو الذي تعده الدولة بإرادتها الخاصة دون تدخل او اتفاق مع دولة أخرى أي ان أساسه إرادة تشريعية داخلية يكون فيها للدولة المجال الكبير في فرض الأسعار الملائمة
- 2- الجدول الاتفاقي وهو الذي يوضع بالاتفاق مع بعض الدول او من قبل منظمات دولية كمنظمة التجارة الدولية أي ان أساسه التعاقد الدولي او اكثر ولا يمكن تعديله الا بالاتفاق وعادة تكون قاعدته مبدا المعاملة بالمثل بين الدول .

المبحث الثاني: وعاء إيرادات الموازنة في العراق

تعد الموازنة العامة في العراق موازنة فيدرالية وهي المصدر الأساسي لتغطية الانفاق الحكومي التشغيلي والاستثماري في ضوء الظروف الاجتماعية والاقتصادية بالإضافة الى كونها أداة سياسية توجه الاقتصاد العراقي لتحقيق الأهداف الأساسية في زيادة النمو ورفع دخل المواطن . ان سياسة التمويل المتبعة في اعداد الموازنة العامة في العراق تعتمد على الإيرادات العامة الآتية وحسب ماجاء في إصدارات وزارة المالية (وزارة المالية ، 2009:2006). ان وعاء الإيرادات للموازنة العامة في العراق يشمل :-

(1-2) الإيرادات النفطية

ان ماجاء بقانون الموازنة لعام 2009 من اهداف بالنسبة للقطاع النفطي كان عين الصواب مادامت الإيرادات النفطية تمثل 85% من إيرادات الموازنة التخطيطية فينبغي ان يكون هناك اهتمام بالقطاع النفطي وزيادة النفقات الاستثمارية فيه لذا ينبغي وضع خطة شاملة متوازنة لهذا القطاع والقطاعات الأخرى مما ينعكس إيجابيا على أداء الاقتصاد العراقي وقد جاء بالفقرة (1-ب) من تخطيط سياسة الإيرادات المقترحة لموازنة عام 2008 و 2009 توسيع الطاقة الاستيعابية الاستثمارية لقطاع النفط والإسراع في تنفيذ المشاريع لاستيعاب زيادة التخصيصات الاستثمارية لذلك ينبغي إزاء المشكلة التي قد تظهر في القدرة الاستيعابية للاستثمارات النفطية وضع خطة إضافية لتنمية بعض القطاعات كـالقطاع الزراعي والصناعي وقطاع الإسكان وغيرها وقد تكون جاهزة للاستفادة من الموارد المتاحة والمخصصة للقطاع النفطي في حاله اخفاق القطاع النفطي من استيعاب الاستثمارات المخصصة لها . ان

تعطيل او شلل المصافي النفطية وعدم وجوداي خطط جديه لإنشاء مصافي جديدة تستوعب زيادة عدد سكان العراق وتطوير الوضع الاقتصادي وزيادة الحاجة الى الطاقة الكهربائية التي تتغذى من مصادر المشتقات النفطية لذا فان الخلل في هذه المسألة يحتاج الى معالجة من قبل الجهات المختصة اذا ان القطاع النفطي حاليا يساهم بحدود 56% من الناتج المحلي الإجمالي و85% من اجمالي إيرادات الدولة لعام 2009 ، لذا فان تحسين أداء القطاع النفطي يعتبر مصدر رئيسي في تحقيق اعلى معدلات النمو في الاقتصاد .

ان إقرار قانون النفط والغاز الذي سوف يخلق البيئة الضرورية لتعظيم الإيرادات النفطية ، ومن خلال تشريع قانون انشاء شركه النفط الوطنية العراقية والاستعانة بالخبرة الأجنبية سوف تمهد الى رفع معدل الإنتاج حيث من المتوقع ان تبلغ الإيرادات النفطية لعام 2010 (53253) مليار دينار وبمعدل نمو عن عام 2009 بلغت (23%) حيث كان المتوقع ان يبلغ سعر برميل النفط الخام في عام 2010 بحدود (58) دولار للبرميل الواحد وبكمية تصدير يومي (2.150) مليون برميل فمن اجل النهوض بهذا القطاع الحيوي والوصول الى كميات اكبر في طاقاته الإنتاجية والتصديرية فلا بد من الانفتاح على القطاع الخاص المحلي والاجنبي من اجل المساهمة في النهوض بالقطاع النفطي من حيث تطوير الحقول النفطية ومد خطوط الانابيب الحديثة والتوسع في الاستكشافات النفطية مما ينعكس على زيادة الطاقات الإنتاجية والتصديرية (اصدارت وزارة المالية) .

(2-2).الإيرادات غير النفطية

لازالت وزارة المالية تعتمد وبشكل رئيسي على العائدات النفطية في تمويل الموازنة حيث بلغت 85% من موازنة عام 2009 كما انها ستشكل 80-85% للسنوات القادمة 2010-2011 بينما بلغت مصادر الإيرادات الأخرى غير النفطية اقل من 10% وهي إيرادات غير ملموسة وهذه النظرية المتحفظة إزاء مصادر الإيرادات غير النفطية تجعل من الاقتصاد العراقي احادي الجانب واسير لايراد واحد وهي الإيرادات النفطية التي تتصف بعدم الاستقرار وتكون سريعة التأثير بالاقتصاد العالمي والأسواق الدولية ليورصة النفط لذا على الدولة السعي الى تنوع مصادر إيراداتها ولتدارك التقلبات الاقتصادية في أسواق النفط العالمية ، لذا نرى ان تعيد وزارة المالية النظر بهذا الجانب وان تسعى الى خطة شاملة ومدروسة تفعل من خلالها مصادر الإيرادات الأخرى الواردة في مشروع قانون الموازنة وذلك عن طريق زيادة نسب بعض الرسوم والضرائب بنسب معقولة لتحقيق زيادة الإيرادات الأخرى الواردة في مشروع قانون الموازنة لتحقيق زيادة الإيرادات للخزينة العامة إضافة أي تحقيق مبدا العدالة الاجتماعية من خلال إعادة توزيع الدخل بين شرائح المجتمع والذي يعتبر احد اهداف السياسة المالية في البلد وإضافة الى توزيع العبء الضريبي بشكل يتناسب مع الدخل الذي يحققه المواطن ويتم تحقيق هذا الهدف أي زيادة نسبة مساهمة الإيرادات الغير نفطية في تمويل الموازنة العامة ويتم من خلال الوسائل التالية:

1 . وضع خطة عمل شاملة وتفصيلية تشمل جميع الوزارات والدوائر غير المرتبطة بوزارة وتخمين مبالغ الإيرادات المستهدفة من خلال التقارير التفصيلية وإرسالها الى وزارة المالية وتقوم بدورها بتدقيق تلك التقارير وتوحيدها وإرسالها الى مجلس الوزراء او مجلس النواب وتشخيص الخلل والمعوقات بالنسبة للوزارات التي تعجز في تحصيل المبالغ المستهدفة خلال الفصل المعنى والسعي الى معالجته .

2 . الاهتمام بالكوادر الإدارية العاملة على تنفيذ خطة العمل ومراقبة أدائها والحكم على نجاح او اخفاق تلك الكوادر من خلال تلك التقارير في تحقيقها الأرقام المستهدفة وامام مبدأ الثواب والعقاب وقد اكد على هذا الجانب قانون الإدارة المالية والدين العام رقم 95 لسنة 2004 في الفقرة (7) من القسم (9) منه حدد مواقيت لتقديم التقارير الخاصة بالإيرادات والنفقات ولا نعلم اذا كانت الوزارات والدوائر المعنية قد اخذت بهذه الناحية بنظر الاعتبار ام لا.

3 . العمل على تنفيذ القوانين والتعليمات المتعلقة بفرض الضرائب والرسوم وتحسين طرق جبايتها وكذلك العمل على زيادة الوعي الضريبي والقضاء على ظاهرة التهرب الضريبي.

حيث توقع ان تبلغ الإيرادات الأخرى بحدود (5100) مليار دينار وبنخفاض عن عام 2009 (-30%) ويلاحظ ان مشروع قانون الموازنة لسنة 2008 و2009 قد اكد على موضوع تخطيط سياسة الإيرادات المقترحة للموازنة وعلى ضرورة زيادة العوائد غير النفطية ..

وان اهم مصادر الإيرادات غير النفطية هي :

(1-2-2) الضرائب المباشرة

وهي الضرائب التي تشمل ضريبة الدخل الخاصة للإفراد وضريبة الدخل للشركات وضريبة دخل الموظفين لأغراض زيادة الإيرادات المشار اليها فيجب ان يكون هناك تحسين أداء الإدارة الضريبية ونشر الوعي الضريبي بالشكل الذي يؤمن امتثال اكثر في تادية الضرائب وبالتالي زيادة الإيرادات حيث توقع ان تبلغ الضرائب المباشرة بحدود (600) مليار دينار لعام 2010 وبنخفاض (-38 %) عن عام 2009 وتشمل الضرائب المباشرة حسب الهيكل الضريبي في العراق (وفق تقارير الهيئة الهامة للضرائب) الاتي :-

أولاً: الضرائب على الدخل وتشمل وعاء لها :

- 1 . ضريبة عامة على الدخل .
- 2 . ضريبة عامة على دخل العقار (وتشمل الضريبة على ايجار العقار والضريبة على نقل ملكية العقار)

ثانياً :- الضريبة على راس المال ووعائها :

- 1 . ضريبة التركات .
- 2 . ضريبة العرصات .

(2-2-2) الضرائب الغير المباشرة :-

واهمها الضرائب الكمركية المتمثلة برسم (إعادة الاعمار) بنسبة (5%) وكان من المتوقع لعام 2009 ان نعمل بالرسم الكمركي الا ان ذلك لم يحصل لذلك فان العنصر الذي تم التأكيد عليه في سياق إستراتيجية موازنة سنة (2010) والسنوات اللاحقة هو النهوض بقانون التعرفة الكمركية . اضافة الى قانون التعرفة الكمركية لسنة 2010 قد تم اصدار تعليمات للتعرفة الكمركية ولكن وقف العمل بها لعدم ملائمة الظروف رغم ان جهود العمل في هذا

الجانب مستمرة الا ان ذلك لن يؤثر على زيادة الإيرادات والارتقاء بمستوى جباية رسوم الخدمات منها الكهرباء والماء والهاتف والرسوم الأخرى التي تقدمها الدولة ورسوم الهاتف النقال المتوقعة للسنة الحالية والسنوات الألاحقة مالم تنجز القوانين الخاصة بها تشريعيا و تنفيذيا حيث توقع ان تبلغ حدود (568) مليار دينار بانخفاض بحدود (-43.7%) عن الأعوام السابقة وتشمل الضرائب غير المباشرة حسب الهيكل الضريبي في العراق وفق تقارير الهيئة العامة للضرائب .

أولا :- الضريبة على الاستهلاك وتشمل .

- 1 . الضريبة الكمركية
- 2 . ضريبة الانتاج
- 3 . ضريبة المبيعات

ثانيا :- الضرائب على التداول وتشمل :

- 1 . ضريبة التسجيل (رسم التسجيل)
- 2 . ضريبة الطابع (رسم الطابع)

(2-3) إيرادات التجارة الخارجية

يجب تركيز نشاط التجارة الخارجية على ضرورة استعادة دور العراق في التجارة الدولية وتنمية الصادرات وخاصة غير النفطية منها وعدم الاعتماد على قطاع واحد في عملية التمويل والعمل على زيادة تشغيل الموارد المادية والبشرية ومن خلال خطة تحقيق الآتي :-

- 1 . السعي لتحقيق توازن معقول بين الصادرات والاستيرادات مما يخفف من عجز الميزان التجاري .
- 2 . تنمية الصادرات وتحسين نوعيتها وكسب أسواق جديدة ودائمة .
- 3 . تنوع الاستيرادات وعدم الاعتماد على سوق واحد وبما يخدم مصلحة البلد وكذلك الترشيد في استخدام العملات الأجنبية

أعدت إستراتيجية الموازنة الاتحادية لعام 2010-2012 وفق الافتراضات التالية :

- 2.150 مليون برميل / خلال عام 2010.
- 2.300 مليون برميل /يوم خلال عام 2011.
- 2.500 مليون برميل / يوم خلال عام 2012.

وحسب كتاب وزارة النفط تم اقتراح الأسعار التقديرية خلال الأعوام المشار إليها وكما يلي :

- \$60 /للبرميل الواحد لعام 2010.
- \$70 / للبرميل الواحد لعام 2011.
- \$80 / للبرميل الواحد لعام 2012.

وبعد الاطلاع على تقارير صندوق النقد الدولي وتوقعاتهم بالنسبة لصادرات نفط العراق كانت كما يلي :

- 2.10 مليون برميل / يوم خلال عام 2010

- 2.300 مليون برميل / يوم خلال عام 2011

- 2.500 مليون برميل / يوم خلال عام 2012

اما الأسعار المتوقعة من قبل صندوق النقد الدولي كانت كما يلي :-

- \$ 56 للبرميل الواحد لعام 2010

- \$ 61 للبرميل الواحد لعام 2011

- \$ 64 للبرميل الواحد لعام 2012

وبعد ملاحظة التطورات الأخيرة في الأسواق العالمية وجهود وزارة النفط فقد اعتمد لأغراض استراتيجية الموازنة

الكميات المصدرة والاسعار المتوقعة للاعوام 2010-2012 وكما يلي :

2.150 مليون برميل / يوم وبسعر \$ 58 لعام 2010.

2.300 مليون برميل / يوم وبسعر \$ 63 لعام 2011

2.500 مليون برميل / يوم وبسعر \$ 68 لعام 2012

اما لأغراض تحويل العملة الأجنبية الى الدينار العراقي فقد اعتمد سعر الصرف السائد في البنك المركزي

العراقي والذي استقر لفترة طويلة بحدود 1170 دينار لكل دولار .

(وزارة المالية , مصدر سابق : 206) . ولم نحصل على بيانات تخص سنة 2012-2013 وذلك لتأخر وزارة

المالية في اعداد الحسابات الختامية لعدة سنوات ماضية .

المبحث الثالث : الأثر المالي حول واقع فرض الضريبة الكمركية في العراق

ان الضريبة الكمركية هي من الضرائب الغير المباشرة تفرض على السلع المستوردة وبالاخص السلع الكمالية

كالكسائر والمشروبات الكحولية إضافة الى باقي السلع المستوردة الأخرى ان الهدف من هذه الضريبة هو لمواجهة

الاحتياجات المتزايدة الى الإيرادات التي لا يمكن تحصيلها من الضرائب الأخرى نظرا لطبيعتها التي تسفر عن

تشوهات شديدة في القرارات الاقتصادية . (cumbers ، 2006: 85)

ومن مبادئ فرض الضريبة الكمركية هي :

1- مبدأ الوجهة ... (وهو المبدأ المأخوذ به دوليا)

2- مبدأ المنشأ . (حبيقة , 2000 : 9)

(1-3) تاريخ فرض الضرائب الكمركية في العراق

ان قانون الضريبة الكمركية طبق في العراق سنة 1955 من خلال (قانون التعرف الكمركية رقم 77 لسنة

1955 والهدف كان من القانون من الناحية النظرية هو توجيه سياسة الاستيراد بالشكل الذي يخدم عملية التنمية

والتي تهدف الى حماية الصناعة الوطنية ورفد إيرادات خزينة الدولة وتعزيزها بالاموال والتي يكون من اثارها كذلك

معالجة البطالة والقضاء على الفقر .

وعليه للضريبة الكمركية هدف مالي وكذلك لها اهداف أخرى صحية واجتماعية واخلاقية لا بد ان تفرض الضرائب الكمركية على السلع المستوردة من خارج العراق (الواردات) كما لا بد ان تفرض على السلع المصدرة الى الخارج (الصادرات) ، وعند فرض الضريبة على الواردات لا بد من التمييز بين بعض السلع والبعض الاخر فلا تفرض ضريبة على السلع الضرورية ، وقد تفرض الضريبة الكمركية بقصد تطبيق سياسية الحماية والتشجيع للصناعات المحلية الناشئة ، اما الضرائب الكمركية على الصادرات فتلجا اليها الدولة بقصد إعاقة السلع المحلية عن التصدير او كسياسة للتخفيف من حجم الصادرات ، وتحقق الضرائب والرسوم الكمركية حصيلة ضخمة للخزينة ومصدر غزير منمصادر إيرادات الدولة (نور والشريف ، 2002 : 19)

بعد احداث 2003/4/9 تم الغاء قانون التعرفة الكمركية رقم 77 لسنة 1955 من قبل قوات التحالف وتم الاستعاضة عنها برسم الاعمار ومقداره (5%) ، وبسبب إغراق السوق العراقية بالبضائع المستوردة الرديئة التي أصبحت منافسة لبعض الصناعات الوطنية (كصناعة الاجهزة الكهربائية وصناعات السجاد) او بالأحرى قضت عليها فكان من نتائجها اغلاق العديد من المعامل والمصانع والذي أدى الى زيادة نسبة البطالة وارتفاع مستويات الفقر وما نجم عنه من تردي الوضع الأمني فكان من الضروري اصدار قانون للضرائب الكمركية جديد وفعلا تم اصدار قانون التعرفة الكمركية رقم 22 لسنة 2010 ولم يفعل لحد الان .

(2-3) واقع فرض الضريبة الكمركية في العراق :-

ان هدف الدولة في فرض الضريبة الكمركية هو فرض بعض القيود على حرية تدفق السلع من الخارج التي تعبر حدود الدولة وهو دور الدولة في التدخل لتحديد السوق بحصة محددة من السلع الأجنبية وبالأخص الرديئة منها حماية للسلع المحلية لان اغراق السوق بالسلع الأجنبية يؤثر بشكل كبير على الصناعة الوطنية وينعكس ذلك في رفع نسبة البطالة الذي بدوره يزيد من مستوى الفقر ، ان توجيه الأموال نحو تحسين الصناعة الوطنية افضل للدولة من انفاقها على الاستيراد من الخارج لان الأموال تبقى داخل البلد ولأنه بالتأكيد يعمل على ازدهار الصناعة في البلد بشكل تدريجي . وينبغي الاعتراف ان تشجيع الصناعة الوطنية تبعه في المرحلة الأولى تحمل تكاليف صناعية مرتفعة ولكنها تدريجيا تتخفف وهي الضريبة التي تتحملها الدولة لحماية صناعتها من الصناعة الأجنبية العريقة . اغلب دول العالم بما فيها دول الجوار الجغرافي تتبع نسبة ما بين 20%-30% للرسم الكمركي كاحد الوسائل لتقيدها تجارتها الخارجية ، الا ان الرسم الكمركي المتبع في العراق يبلغ (5%) اما بخصوص الاصلاح الضريبي في عهد الحاكم المدني برايمر فانه تم استحدثت الفقرة (1) من امر سلطه الائتلاف رقم 38 الصادر في 2003/9/19 ضريبة (إعادة اعمار العراق) بعد تعليق العمل بالرسم الكمركي الامر (12) حددت الفقرة (3) من الامر المذكور الضريبة بنسبة (5%) من قيمة البضاعة الخاضعة للرسم على ان ينتهي العمل بهذه الضريبة بعد مرور عامين على نفاذ الامر المذكور .

واستنادا للامر المذكور فان العمل ينتهي بضرعية إعادة اعمار العراق في 2006/1/1 ويعاد العمل بأحكام قانون الكمارك الا ان الذي حصل لم يعاد العمل بأحكام قانون الكمارك منذ عام 2006 ولحد الان لذا كان من الضروري توجيه الإدارة الكمركية في العراق لإصدار قانون جديد للتعريف الكمركية يحدد فية نسبة الرسوم الكمركية على البضائع أداخله الى العراق عبر حدودها مع دول العالم وذلك بعد موافقة مجلس النواب ووزارة العدل على القانون وبعد استحصال الموافقات القانونية تم اصدار قانون التعريف الكمركية رقم ((22)) لسنة 2010 والمنشور

في جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم 4170 في 2010/12/6 الذي يتضمن شمول (8000) مادة بالرسوم الكمركية وينسب تتراوح ما بين (0%)-(80%) من اجل حماية الصناعة الوطنية من سياسة الإغراق ومنع دخول السلع الضارة بالصحة وبالحالة الاجتماعية وتنظيم سياسة الاستيراد العشوائية وسيتم العمل بالقانون أعلاه اعتباراً من صباح يوم 2011/3/6 وبذلك ستلغى ضريبة إعادة اعمار العراق البالغه (5%) ويستعاض عنها بالرسم الكمركي حسب التعريفة الجديدة

(3-3) النتائج التي اسفرت عن اتباع الأساليب الكمركية في العراق :-

اختلف العراق في استخدام الضريبة كأداة مالية تبعا للظروف الاقتصادية والسياسية التي مرت به ، ووفق فلسفة السياسة المالية في تحصيل الإيرادات العامة لمواجهة النفقات العامة حسب كل مرحلة من المراحل الاقتصادية ، وكما نعلم انه خلال السبعينات من القرن الماضي شهد الاقتصاد العراقي انتعاشاً نظراً لتزايد إيراداته من عوائد النفط مما انعكس ذلك على تخفيض الاعتماد على الضريبة كمورد مالي لتغذية الإيرادات العامة .وفي مرحلة الثمانينيات بدأ التوجه نحو توسيع مصادر الإيرادات العامة إضافة الى النفط بسبب الظروف السياسية المتمثلة بالحرب وتداعيتها في تحجيم الصادرات في النفط الخام إضافة الى زيادة الحاجة لتمويل الانفاق العام وبالأخص نفقات الحرب الامر الذي يتوجب عليه التوجه نحو الضريبة لتحقيق الأهداف الاقتصادية منها و تأمين اللاموال ألالزمة لتغطية جزء منه .اما فترة ما بعد الحرب مع ايران امتازت بفترة أزمات سياسية وحصار اقتصادي نتج عنها توقف في تصدير النفط

مما دفع الدولة في توجه سياستها المالية بهدف زيادة اسهام حصة الإيرادات الضريبية في الإيرادات العامة . وبعد التغييرات الحاصلة في المشهد السياسي في عام 2003 بدأت السياسة المالية الحكومية تتبع منهج ألامركزية بدلاً من المركزية وعليه زادت النفقات الحكومية يقابلها زيادة ملحوظة في الإيرادات العامة والجدول الاتي يوضح نسب مشاركة الضريبة في الإيرادات العامة للمدة (2006-2009).

جدول رقم (1)نسبة الإيرادات الضريبية للإيرادات العامة للفترة (2006-2009)المبالغ بالمليون دينار

السنة	الإيرادات العامة (1)	الإيرادات الضريبية (2)	نسبة 1:2
2006	49098839	307943	0.63%
2007	50770581	440805	0.87%
2008	80476109	581351	0.72%
2009	50408000	739000	1.47%

المصدر : تقرير تقييم أداء الهيئة العامة للضرائب

ويظهر هذا الجدول معلومات موقته (حسب ماستطاع الباحثان الحصول عليه) النسبة المئوية لحصة الإيرادات الضريبية من الإيرادات العامة ، وتبين بانها نسبة ضئيلة جداً لان الإيرادات العامة في العراق تعتمد بشكل كبير جداً على الإيرادات النفطية .

وبما ان الضريبة الكمركية محل البحث هي احدى الضرائب غير المباشرة فالجدول الاتي يوضح نسب مشاركة الضرائب المباشرة والضرائب غير مباشرة الى اجمالي الإيرادات الضريبية .

جدول رقم (2)نسبة الضرائب غير المباشرة الى اجمالي الإيرادات الضريبية(المبالغ بالمليون دينار)

السنة	الإيرادات الضريبية (1)	الضرائب غير المباشرة (2)	نسبة (1:2)
1990	1157	853	%74
1991	640	438	%68
1992	982	609	%62
1993	2594	1546	%60
1994	9223	6059	%66
1995	51905	40423	%78
1996	61492	45175	%73
1997	124988	92521	%74
1998	201890	146678	%73
1999	331579	223928	%68
2000	444865	290957	%65
2001	532563	373985	%70
2002	582893	427194	%73
2003	32348	27246	%84
2004	209820	131248	%63
2005	647355	446800	%69

المصدر : إصدارات وزارة المالية .

واضح من الجدول رقم (2) ارتفاع حصة مشاركة الضرائب غير المباشرة من الإيرادات الضريبية بل تعتمد الإيرادات الضريبية على الضرائب غير المباشرة بشكل كبير ، لذا نرى ضرورة الاهتمام بالنظام الضريبي في العراق وبالأخص فيما يخص الضرائب الكمركية كأحد وأهم أنواع الضرائب الغير المباشرة لتحسين وزيادة الإيرادات الضريبية و ذلك من خلال مراجعة التشريعات والأنظمة الضريبية بما يضمن تحقيق النهوض الفعلي بالواقع الضريبي في العراق من خلال اتباع منهج الوضوح والشفافية في الإجراءات واساليب التحاسب الضريبي .من أعلاه يتبين لنا ان الواقع الضريبي في العراق ليس بالمستوى المطلوب لان حصة الإيرادات الضريبية في الإيرادات العامة لا تزال ضئيلة جدا وبما ان الضريبة الكمركية هي احد الضرائب غير المباشرة تفرض على السلع المستوردة عند دخولها الى البلاد وهي تشكل نسبة جيدة من إيرادات الدول النامية بسبب ارتفاع نسبة الواردات من السلع في تلك البلدان إضافة الى ارتفاع معدل استهلاكها (الوادي ، 2010 : 77) .

- عليه يرى الباحثان إمكانية فرض الضريبة الكمركية على ثلاثة أنواع من السلع وهي :
- 1- السلع الضرورية وتكون نسبة الضريبة قليلة او تعفى من الضرائب وتدعم من قبل الدولة حتى تكون في متناول يد أصحاب الدخل المنخفضة .
 - 2- سلع الاستهلاك الجاري وتكون النسبة الضريبية عليها متوسطة .
 - 3- السلع الترفيهية او الكمالية وتكون نسبة الضريبة عليها عالية جدا وذلك لانها تقتنى من قبل اصحاب الدخل المرتفعة فقط .

ويمكن اتباع تقسيمان للضرائب الكمركية وهي :

- أولاً : الضرائب القيمية وهي الضرائب التي تفرض على السلعة بنسبة معينة من قيمتها
- ثانياً : الضرائب النوعية وهي الضرائب التي تفرض على السلعة بمقدار معين على الوحدة من السلعة او الوزن او الحجم .

المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

تعاني قوانين الضريبة الحاليه في العراق من انعدام الانسجام في هيكلتها والمبادئ التي بنيت عليها ويرجع ذلك الى ان السياسة الضريبية نتيجة التعديلات العشوائية خلال عدة عقود من الزمن أدى ذلك الى انها أصبحت مجزأة وعليه فان الإصلاح الضريبي المفروض لا يقتصر على تخفيض النسب الضريبية وتوسيع الوعاء الضريبي بل ان العراق بحاجة الى تغيير أساسي في نظامه الضريبي الفني والاداري الحالي للتخلص من السياسات القديمة العشوائية لكي يكون ملائماً للاقتصاد السوق.

(1-4) الاستنتاجات

- من خلال هذه الدراسة توصل الباحثان الى الاستنتاجات الآتية :-
- 1- ضعف دور الإيرادات الضريبية نسبة الى الإيرادات العامة مع انخفاض حاد لها بالمقارنة مع الحجم الكبير للإيرادات النفطية في تغذية الموازنة العامة .
 - 2- ضعف دور الضرائب بشكل عام كأحدى الأدوات المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية حيث بلغت نسبة مشاركة الإيرادات الضريبية الى الناتج المحلي فقط 2% وهذا مؤشر على ضعف دورها في التنمية المستدامة في البلد . وهذا يعود الى ضعف القطاع الخاص وتراجع علمائه من الأوعية الضريبية تحفظ المباشرة وغير المباشرة.
 - 3- يعتمد العراق كما هو الحال في كافة دول العالم على نوعين من الضرائب المباشرة وغير المباشرة وتحتل الضرائب الغير المباشرة والضرائب الكمركية النسبة الأكبر من الإيرادات الضريبية حيث تمثل مايقارب 70% كمعدل من الإيرادات الضريبية

- 4-افتقار الواقع العراقي الى الية للتحاسب الضريبي متطور يحقق مبدا الوضوح والشفافية اذا ما تم اعتماد وتفعيل قانون التعريف الكمركية رقم 22 لسنة 2010 .
- 5-عدم وجود كادر مؤهل علميا وعمليا للقيام بعملية التحاسب الضريبي عند المداخل الحدودية للعراق مع دول الجوار الجغرافي وفي الموانئ البحرية من مخمنين ومحاسبين
- 6- تحتاج عملية تطبيق قانون الضريبة الكمركية او مايسمى بالتعرف الكمركية استخدام المعلومات المحوسبه في المنافذ الحدودية بحيث ترتبط مع الهيئة العامة للضرائب ووزارة التخطيط ووزارة المالية وذلك للحاجة الى تبادل المعلومات بما يخص السلع المستوردة من حيث النوع وبلد المنشأ إضافة الى تحديد نسبة الضريبة الواجب فرضها .
- 7-ان تطبيق قانون الضريبة الكمركية يحتاج الى استخدام كشوفات وجداول توضح إلية التحاسب للضريبة الكمركية وبشكل واضح ومفهوم .
- 8- انتشار ظاهرة التهرب الضريبي بشكل عام وزيادة تهرب السلع الأجنبية والخروقات في الكمارك رغم التوجيه والتنبه لهذه المخالفات الا ان الحالة استمرت دون تغيير مما سبب أضرارا كبير للاقتصاد العراقي ويؤكد ذلك ما جاء بعملية الفجر الساطع التي نفذتها الهيئة العامة للكمارك مع شرطة الكمارك في منفذي طربيل والوليد في 2009/5/31 حيث تم ضبط كمية كبيرة من السلع المهربة خارج العراق
- 9-كما هو معلوم للجميع ان السوق العراقية تم اغراقها بالكثير من السلع الأجنبية وبنسبه عالية من نوعيات رديئة فالعراق يستورد حاليا اكثر من 80 % من المواد الغذائية واكثر من 90% من المواد الراسمالية ان ذلك اثر على الاتي .:
- أ. الصناعة الوطنية حيث توقفت اغلب المصانع والمعامل اذ تبلغ مشاركة الصناعة فقط 1.5% من الاقتصاد العراقي
- ب- قطاع الزراعة انخفضت مساهمة القطاع الزراعي الى 3% فقط في الاقتصاد.
- ويعود تراجع مساهمة القطاع الصناعي والزراعي كذلك الى ضعف البنى التحتية وعدم توفر وسائل انتاج متطور للنهوض بواقع الصناعة إضافة الى انحسار الأراضي الصالحة للزراعة بسبب الملوحة وقلة المياه كما يعود السبب الى عدم توفر السيولة النقدية الضرورية للنهوض بهذين القطاعين المهمين ، وهذا الواقع خطير لانه يسبب ارتفاع في معدلات البطالة التي تؤدي الى زيادة مستوى الفقر البلاد ويكون من نتائجها زيادة العمليات الإرهابية التي تعمل على عدم استقرار الوضع الأمني .

(2-4) التوصيات

- 1- ان تفهم النظام الضريبي الحالي والتعرف على مكامن العجز فيه ومراجعتة والتعرف على المشاكل يساعدنا في القيام بعملية الإصلاح الضريبي من خلال البدائل المتاحة وتقييمها واختيار الأفضل منها ، ان النظام الضريبي الحالي بحاجة الى تغييرات اساسية وجذرية مبنية على أسس صلبة وجديه هذه التغييرات يجب ان تكون قائمة على سياسات منظمة .

- 2- يعد تحقيق الاستقرار الاقتصادي من المهام الأساسية للحكومة من أجل إدامة دوران عجلة الاقتصاد وتخفيض حجم البطالة والسيطرة على التضخم مع توزيع عادل للدخل بين المواطنين للقضاء على الفقر مع تحديد دقيق للموارد المالية المتاحة وتعد الضريبة أحد الأدوات المالية بيد الحكومة لتحقيق هذه الأهداف الاقتصادية والاجتماعية .
- 3- دراسة الآثار الاقتصادية للضرائب بنوعيتها المباشرة وغير المباشرة على الموازنة العامة في العراق من حيث أثرها على الإيرادات العامة وعلى النفقات العامة حيث أن مساهمة الضريبة تشكل نسبة ضئيلة من إيرادات الدولة وبالتالي نحتاج إلى تحسين هذه النسبة وجعلها مؤثرة بحيث تغطي نسبة كبيرة من النفقات العامة وذلك من خلال إعادة هيكلة النظام الضريبي في العراق
- 4- القيام بعملية إصلاح النظام الضريبي والابتعاد عن السياسات المالية والاقتصادية الخاطئة السابقة مع الاعتماد على أشخاص كفؤين علمياً ومهنيين مع ترجمة أهداف السياسة الضريبية إلى تشريعات ضريبية تبنى وفق معايير محاسبية ترافقها إجراءات تكميلية وتوضح حقوق والتزامات المكلفين والسماحات الضريبية المسموح بها
- 5- ضرورة إعداد دراسة جدوى اقتصادية لتطبيق قانون التعرفة الكمركية رقم 22 لسنة 2010 لتطبيقه والتعامل مع القانون كجزء من كل والكل هو حزمة إصلاحات مالية يجب إدخالها على السياسات المالية للاقتصاد العراقي .
- 6- وضع تعليمات في المنافذ الحدودية تمنع التدخل في عمل موظفي الهيئة العامة للضرائب من قبل العاملين في الدوائر الأخرى بل لا بد من التعاون معهم من أجل استيفاء الضرائب الكمركية وغيرها .
- 7- اتباع منهج الشفافية في الإجراءات والقيود الكمركية مما يسهل انسيابية البضائع والسلع المستوردة من أجل السيطرة الفعالة على تدفق السلع من المناطق الحدودية .
- 8- تفعيل دور جهاز التقييس والسيطرة النوعية من أجل حماية السوق والمستهلك من البضائع الرديئة وذلك بإنشاء مختبرات لها في المنافذ الحدودية بالإضافة إلى قيام وزارة الصحة بدورها في فحص البضائع الواردة للعراق ورافقتها بشهادة تؤيد صلاحيتها للاستهلاك البشري
- 9- تهيئة كوادر علمية وفنية من ذوي الخبرة من موظفي هيئة الكمارك والهيئة العامة للضرائب للقيام بالإجراءات الكمركية ومحاربة الفساد الإداري في المنافذ الحدودية ومنع إدخال السلع إلا بعد قيام الجهة الكمركية في المنفذ بكافة الإجراءات اللازمة وبعبارة يتعرض ذوي العلاقة للمسائلة القانونية
- 10- مشاركة الجهاز المصرفي بعملية الاستيراد من خلال إعادة العمل بنظام إجازات الاستيراد والتصدير وفتح الاعتماد المستندي لأغراض التحويل الخارجي ، مع فتح فروع للمصارف الحكومية والخاصة في المنافذ الحدودية .
- 11- التنسيق مع دوائر الكمارك في إقليم كردستان لتطبيق كافة التعليمات الكمركية وكذلك القوانين الصادرة من اللجنة الاقتصادية التابعة لمجلس الوزراء .
- 12- وأخيراً يوصى الباحثان تفعيل قانون الضرائب الكمركية رقم (22 لسنة 2010) والقوانين والتعليمات وذلك لكي يكون للعراق مصدر مستقر ومهم من الإيرادات الحكومية بدون الاعتماد على إيرادات النفط وحسب ، لذا على وزارة المالية الشروع في تطبيق القانون حتى ولو بشكل تدريجي على أن يكون بشكل منظم وبالأخص فيما يخص الجانب المحاسبي .

المصادر :**اولا : المصادر العربية**

- 1- التميمي,خديجة كاظم, الزكاة والضريبة من وجهة نظر فقهية ومحاسبية, رسالة ماجستير , جامعة البصرة , العراق, 2005.
- 2- العاني,محمد عاكف, دراسة مقارنة بين الضريبة والزكاة, رسالة دبلوم عالي, جامعة بغداد, العراق, 2001.
- 3- العلي, عادل فليح, المالية العامة والقانون المالي والضريبي - الجزء الاول, جامعة الاسراء, اثناء للنشر والتوزيع, الاردن, 2011.
- 4- الوادي, محمود حسين, مبادئ المالية العامة, جامعة الزرقاء الخاصة, دار المسيرة للنشر والتوزيع, والطباعة, الاردن, 2010.
- 5- حبيقة, لويس, الضريبة: ماذاتضيف, مجلة المقاول, العددس60, لبنان, ايلول, 2000.
- 6- جوارتنى, جيمس واستروب, ريجارد, الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص, ترجمة د. عبد الفتاح عبد الرحمن ود. عبد العظيم محمد, تقديم السلطان العماد السلطان, دار المريخ , الرياض, 1999.
- 7- مبروكة, حجاز, اثر السياسات الضريبية على استراتيجيات الاستثمار في المؤسسة حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة اكياس التغليف POLYBEN, رسالة ماجستير جامعة محمد بو ضياف - المسيلة, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية/ قسم العلوم التجارية, الجزائر, 2006.
- 8- نور, د. عبد الناصر والشريف, عليان, الضرائب ومحاسبتها, دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, الأردن, 2002.
- 9- وزارة المالية, مجلة وزارة المالية الواقع والطموح, الدائرة الإعلامية في وزارة المالية, بغداد, 2009.

ثانيا: المصادر الأجنبية

- 1- Arnold, Brain .J and mcIntyre, Michael .J international tax primer- second edition , KLUWER LAW IN TERNAT- IONAL ,London and New York , 2002.
- 2- Cumbers , Andrew and Birch , Kean , Public sector spending and Regional Economic Developmebt University of Glasgow , Center for Advanced Studies , UK, January , 2006.
- 3- Simon Games , Tax compliance , Self assessment and Tax aclministration.University of Exeter , canton Alley , New Zealand , 2006.

ثالثا: مواقع الشبكة الالكترونية (الانترنت):

- 1- [http:// www.acc4arab.com](http://www.acc4arab.com).
دليلك للمحاسبة العربية
- 2- <http://www.finance.gov.lb>
المحاسبة الحكومية
- 3- http://tax_forum.yoo7.com
منتدى الضرائب

